وقوله تعالى ان يبدله بجزم طلاقه وقرأ نافع وابو عمرو بفتح الباء وتشديد
الدال والباقون بسكون الموحدة وتخفيف الدال ان واجاهن ان
جزء عسى والجملة جواب الشرط ولم يقع التبدل لعدم وجود الشرط فان قيل
كيف تكون ازمنة المؤمنين احب بأن اذا طلقهن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعصيانهن وايذائهن اياه كان غيرهن من الموصوفة
بالصفات الآتية مع الطاعة له صلى الله عليه وسلم خيرا واذا هذا
على سبيل الفرض وتوبيخ عام في الدنيا والآخرة فلا يقتضي وجود
من هو خير منهن مطلقا وان قيل بوجوده في خديجة لما جرب من
تحاملها على نفسها في حقه صلى الله عليه وسلم وبكلا عمّا في حبه
والادب معه باطنا وظاهرا الغاية القصوى ومع هذا احسنت
حين كانت من القانتين فذلك في الآخرة وتعليق تطليق الكل
لا يدل على انه لم يطلق حفصة فقد روي انه طلقها ولم يزدها
ذلك الا فضلا لان الله تعالى امره اذ يراجعها لانها صوامة قوامة
ثم بين تعالى الخيرية بقوله تعالى مسلمات اي وهو ما نفت
او حال او منصوب على الاختصاص قال سعيد بن جبير يعني
مخلصات وقيل مسلمات لامر الله عز وجل وامر رسوله الله
صلى الله عليه وسلم خاضعات لله تعالى بالطاعات مؤمنات
اي مصدقات بتوحيد الله تعالى وقيل مصدقات بما امرن به ونهين
عنه وقيل مسلمات مقرات بالاسلام مؤمنات مخلصات قانتات
اي مطيعات والقنوت الطاعة وقيل داعيات تائبات اي راجعات
من الهنوات او الى الآت سر بها او وقع من نسي من ذلك وقيل
راجعات الى امر رسول الله صلى الله عليه وسلم تاركات لجاب النفس

عابدات

عابدات اي كثيرات العبادة لله تعالى وقال ابن عباس كل عبادة في
القرآن فهو التوحيد سايحات قال ابن عباس صائمات وقال الحسن
مهاجرات قال ابن زيد ولسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سياحة الا
الهجرة والسياحة الجولان في الارض وقال الفراء وغيره سمي الصائم سايحا
لان السايح لا زاد معه فلا يزال ممسكا الا اذا وجد ما يطعمه فشبه به
الصائم في مساكه الى ان يجيء وقت افطاره وقيل ذاهبات في طاعة الله
تعالى من ساح الماء اذا ذهب ثيبات جمع ثيب وهي التي تزوجت ثم
بانت بوجه من الوجوه او زالت بكارتها بوطي من غير نكاح وابكارا اي
عذاري جمع بكر وهي ضد الثيب وسميت بذلك لانها على اول الحالة
التي خلقت عليها وقدم الثيبات لانهن اجر بالغربة التي هذا اسيا قتها
وتوسط الواو بين الثيبات والابكار لتناسب الوصفين دون سائر
الصفات فان قيل كيف ذكر الثيبات في مقام المدح وهن من جملة
ما يقل رغبة الرجل فيهن اجيب بان يمكن ان يكون بعض الثيبات
خيرا من كثير من الابكار لاختصاصه من بالمال والجمال وبما ينفع كجانه
في عتاب نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع ما نهين عن التشبه
اكراما له صلى الله عليه وسلم اثر ذلك امر الامة بالتاسي به في هذه
الاخلاق الكاملة فقال تعالى مبتدأ لهن بالموعظة الخاصة بهن علما
منه دالة على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر للاقرب فالاقرب
يا ايها الذين آمنوا اي اقروا بالايمان قوا انفسكم اي اجعلوا لها
وقاية بالتاسي به صلى الله عليه وسلم وبترك المعاصي وفعل الطا
عات وفي ادبه مع الخلق وبخالق واهليكم من النساء والاولاد وكل من
يدخل تحت هذا الاسم قوهم نارا بالنهي والتاديب ليكون نارا مخالفين
باخلاق اهل النبي صلى الله عليه وسلم كما روى الطبراني عن سعيد بن

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)